

6821 - حكم الإفطار للمصاب بالقرحة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الرسالة مطولة في الواقع سماحة الشيخ ملخصها ان والدتها مصابة بقرحة المعدة ونصحها الطبيب بعدم الصيام الا بعد سنتين او ثلاث سنوات. ثم بعد ذلك تبدأ تصوم من كل اسبوع يومين فقط. وهكذا - [00:00:00](#)

حتى تتحسن حالتها وتسأل عن الحكم سماحة الشيخ. المريض شرع الله له الافطار. قال تعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. فاذا ثبت بقول الطبيب الثقة او الطبيبين ان هذا المرض - [00:00:20](#)

الداخلي يضرها اذا صامت فلا بأس بالفطر بالافطار تعتمد قول الطبيب الثقة واذا احتاطت بطيبيين يكون اكمل واطيب فاذا قرر ان هذا ان الصوم يضرها بالنسبة الى قرحة او مرض اخر فانها تفطر هذا هو الافضل لها ثم تقضي - [00:00:40](#)

بعد ذلك قضاء لا يضرها. نعم - [00:01:03](#)